

الإدارية العليا تسمح للطالبات بحضور الامتحانات بالنقاب



الخميس 1 يناير 2004 12:01 م

20/01/2010م

سمحت دائرة فحص الطعون بالمحكمة الإدارية العليا، فى جلستها المنعقدة يوم الأربعاء برئاسة المستشار مجدى العجائى نائب رئيس مجلس الدولة، للطالبات الجامعيات المنتقبات بحضور الامتحانات وهن يرتدين النقاب.

وقضت المحكمة بوقف تنفيذ حكم محكمة القضاء الإدارى القاضى بمنع المنتقبات من أداء الامتحانات الدراسية وهن يرتدين النقاب.

وقالت المحكمة الإدارية العليا فى حيثيات حكمها إن الطالبة المنتقبة لها الحق فى ستر جسدها بالزي الذى تراه مناسباً لها حسب معتقداتها أو البيئة الاجتماعية التى تنتمي إليها، وهى من الحقوق اللصيقة بالمرأة التى لا يجوز المساس بها أو الاعتداء عليها.

وأضافت المحكمة أن على الطالبات المنتقبات أن يكشفن وجوههن حال دخولهن لجان الامتحانات بالجامعة وذلك لكشف شخصيتهن والتعريف بها أثناء طلب ذلك منهن على أن يقضين باقى مدة أداء الامتحانات وهن يرتدين زي النقاب.

واهابت المحكمة بالجامعات المصرية باعتبارها معقلاً للفكر والحرية أن تفسح المجال للمنتقبات للمشاركة فى الحياة الجامعية شأنهن شأن زميلاتهن غير المنتقبات.

وأوضحت المحكمة انه لا يجوز اتخاذ النقاب وسيلة لقمع الطالبة التى تتمسك بارتدائه.

المصدر: وكالة أنباء الشرق الأوسط